

# الوحدة ١: النسب و أحكامه، التبني، الكفالة

موقع دراستي [www.dirassatidz.com](http://www.dirassatidz.com)

صفحتنا على الفايسبوك @dirassati1

١. **النسب:** ١. تعريفه : لغة: معناه القرابة و الإلحاد  
اصطلاحاً : هو العلاقة التي تربط الإنسان بأصوله و  
فروعه و حواشيه.

١. **أسباب النسب:** للنسب سبب واحد و هو :  
أ. **الزواج الصحيح أو الفاسد:** كل ولد جاء عن طريق العقد  
الشرعى الصحيح الكامل الأركان و الشروط ينسب إلى أبيه و أمه.  
إذا جاء عن طريق (الزنا) فينسب للأب فلان لم يكن الأب ينسب للأم.

٢. **طرق إثبات النسب:** من طرق إثبات النسب ما يلي:  
أ- **الإقرار:** هو اعتراف الشخص بنسبة الولد إليه و يتشرط الإقرار ما بلي.  
- أن يكون الابن مجهول النسب  
- أن لا يكون في سن متقاربة.  
ب- **البنية الشرعية:** و هي شهادة رجلين عادلين او رجل و امرأتين في إثبات  
النسب  
ت- **البصمة الوراثية:** هي الصفات الوراثية التي يختص بها كل فرد و  
المترجمة في الحمض النووي و هي معطيات دقيقة معتمدة في إثبات النسب.

٣. **حقوق الطفل المجهول النسب:** يهدف الإسلام إلى تقوية الروابط  
الاسرية و المحافظة عليها ، كما سعى إلى حفظ حقوق الطفل  
المجهول النسب و من بين هذه الحقوق نجد .

- إعطاء الاسم و الهوية
- التكفل به مادياً و معنوياً
- كما له الحق في الوصية (الإرث)

## ١١. التبني:

١. تعريفه: هو ان يتخذ الانسان ابن الغير ابنا له و الحاقه  
بالنسب الصحيح

٢. **حكم التبني مع الدليل:** التبني حرام و الدليل على ذلك  
قوله تعالى <ادعوهم لإبائهم هو أقسط عند الله فان لم تعلموا آباءهم  
فابخواهم في الدين> و من السنة قوله صلى الله عليه وسلم <من ادعى  
إلى غير أبيه و هو يعلم فالجنة عليه حرام> فتحريم الجنة على المنتسب  
لغير الأب يدل على تحريم التبني

٣. **الحكمة من تحريم التبني:** لتحريم التبني حكم كثيرة

منها:

# الوحدة 1: النسب وأحكامه، التبني، الكفالة

- التبني زور و كذب و تزيف الحقائق
- التعدي على حقوق الورثة بإدخال وريث غير شرعي
- إدخال أجنبي على الأسرة ينجر عليه عدة مفاسد
- الحفاظ على الأنساب من الاختلاط

## III. الكفالة:

### 1.تعريفها

أ- لغة: معناها الضم

ب- اصطلاحا: هي الالتزام بالتكفل باليتيم و رعايته، و حسن تربيته و القيام على صلاحه.

**2. حكمها مع الدليل:** الكفالة من الأعمال المستحبة التي حد عليها الاستلام بدليل من الكتاب و السنة

من الكتاب قوله تعالى <..... وكفلها زكريا...>آل عمران 37  
و من السنة قوله صلى الله عليه و سلم <أنا و كافل اليتيم كهاتين في الجنة> و أشار إلى السبابة و الوسطى.

**3. الحكمة من تشريع الكفالة:** للكفالة حكم كثيرة منها:

- حماية اليتيم من الانحراف و الفساد الأخلاقي
- القيام على شؤون الأيتام و رعايتهم
- تربية اليتيم تربية صالحة
- تنمية روح التكافل في المجتمع